

150855 - حكم العمل بعد انتهاء ساعات الدوام لحسابه الشخصي في مجال عمله نفسه

السؤال

أعمل مبرمجاً في شركة كمبيوتر لإنتاج البرامج التعليمية ، وبعد ساعات العمل أفكر في إنتاج برامج تعليمية أخرى قد تكون مشابهة ولكن باختلاف الطريقة التي أقوم بها في جهة العمل الأولى ، وذلك لحسابي الشخصي مع مجموعة من زملائي ، فهل يجوز لي ذلك أم لا ؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله

أولاً :

نرجو أن تكون البرامج التعليمية التي تود إنتاجها خالية من المحرمات ، كالموسيقى ، وصور النساء ، والتدريب على حساب زيادات ربوية ، وما يشبه هذا .

ثانياً :

لا مانع من أن تقوم على إنتاج برامج مطابقة أو مشابهة لتلك التي تقوم على إنتاجها وقت عملك في شركة الكمبيوتر ، لكن ذلك مشروط بشروط :

1. أن لا تكون تستعمل مواد وبرامج وأجهزة من عملك لإنتاج برامجك الخاصة .

2. أن يكون عملك في ذلك الإنتاج الخاص بك خارج وقت الدوام ، لا فيه ، لأنك مكلف في وقت دوامك أن تعطي الشركة حقها من العمل خلال وقت الدوام ، ولا يحل لك الانشغال بأعمال خارج نطاق العمل ، وخاصة إذا كانت أعمالاً خاصة بك شخصياً .

3. أن لا تستولي على زبائن شركتك لتسوق برامجك لهم ؛ فأنت عرفت الزبائن عن طريق شركتك ، وبيعك البرامج المنتجة من قبلك لهم : يعدُّ خيانة للأمانة .

هذا الذي ظهر لنا ذكره من شروط حتى يكون إنتاجك الخاص للبرامج التعليمية مباحاً لك في الإنتاج والبيع .
وينظر لمزيد الفائدة جواب السؤال رقم : (125337) .

والله أعلم